

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٢ لسنة ١٩٨٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الانجيليين بإنشاء كنيسة الاخوة بقرية سليم الغربى مركز طما على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ رجب سنة ١٤٠٣ (٢٦ ابريل سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك